ملخص رسالة دكتوراه دولة

الحماية القانونية للاستثمارات الأجنبية في الجزائر

من إعداد الدكتور : عيبوط محند واعلي

مقدمـــة

بعد سياسة المواجهة التي انتهجتها الجزائر بعد الاستقلال ضد الاستثمارات الأجنبية من أجل الدفاع عن سيادتها وتحقيق استقلالها الاقتصادي استناد إلى اختياراتها السياسية والإيديولوجية المبنية على الاشتراكية كمنهج لبناء الاقتصاد الوطني، فإن الأزمة الاقتصادية التي واجهتها الجزائر ابتداء من عام 1986 والتحولات التي عرفها العالم في المجال الاقتصادي قد أحدثت تغييرات جذرية في سياسة الجزائر الاقتصادية، بحيث فتحت المجال للاستثمار الخاص الوطني والأجنبي باعتباره شرطا أساسيا لتحقيق التنمية في مختلف المجالات. من أجل ذلك، حاول المشرع الجزائري تحقيق تطابق بين التشريعات الوطنية وأحكام القانون الدولي في هذا المجال وذلك من خلال تكريس مبادئ وقواعد القانون الدولي لحماية الاستثمارات الأجنبية في النظام القانوني الوطني (الباب الأول) وتدويل وسائل الحماية القانونية للاستثمارات الأجنبية (الباب الثاني).

الباب الأول

تكريس مبادئ وقواعد القانون الدولي لحماية الاستثمارات الأجنبية

بعدما اقتنعت الجزائر بمزايا الاستثمارات الأجنبية وأهميتها في التنمية الاقتصادية، ومسايرة للتطورات الاقتصادية الدولية، قامت بإعادة النظر في القوانين الداخلية من أجل تسهيل إجراءات الاستثمار

ومنح حماية قانونية مطابقة لمبادئ وقواعد القانون الدولي في هذا المجال، بحيث قام المشرع بتكريس المبادئ الأساسية المتفق عليها دوليا مثل : حرية الاستثمار وحرية المنافسة وحرية التعاقد ومبدأ المساواة.

أما في مجال عقود الاستثمار، فلقد وافق المشرع على تنازلات هامة شملت بعض الحقوق التي تمارسها الدولة بصفتها سلطة عمومية وتلك التي تندرج في إطار سلطاتها التشريعية، وذلك من خلال التأكيد على " مبدأ تجميد التشريع " والالتزام بمبادئ القانون الدولي والأعراف التجارية الدولية عند تحديد القانون الواجب التطبيق على العلاقة العقدية (**الفصل الأول**).

كما قام المشرع بتكريس حق الملكية في القوانين الأساسية للدولة. نتيجة لذلك، أصبحت شروط وإجراءات نزع الملكية مطابقة للشروط القانونية المعمول بها في بعض الدول المتقدمة وكذا أحكام القانون الدولي في هذا المجال والمتمثلة أساسا في شرط المصلحة العمومية واحترام مبدأ شرعية الإجراءات إلى جانب شرط عدم التمييز. وتماشيا مع التوجهات الجديدة للجزائر في المجال الاقتصادي، تتضمن الاتفاقيات الثنائية كل التفاصيل الضرورية لحماية الحق في الملكية، مما يشكل ضمانة أساسية للمستثمر الأجنبي، خاصة وأن هذه الاتفاقيات الدولية تتضمن إشارة صريحة إلى مبادئ القانون الدولي. هذا إلى جانب الالتزام باحترام النتائج المترتبة عن إجراءات التأميم ونزع الملكية والمتمثلة في حق المستثمر في التعويض وتحويل رؤوس الأموال باعتبارها من الشروط الأساسية لجذب رؤوس الأموال الأجنبية.

ولم يكتف المشرع الجزائري بالشروط الواردة في القانون الدولي في مجال التعويض والمتمثلة أساسا في " العدل والإنصاف والفعالية "، وإنما أضاف شرط " القبلي أو المسبق " المعروف في القانون الدولي الكلاسيكي. وبذلك نستطيع القول بأن الضمانات الواردة في القانون الجزائري في مجال التعويض أفضل من أحكام القانون الدولي في هذا المجال على الأقل من الناحية النظرية. وتجسيدا لخاصية الفعالية في مجال التعويض، أكد المشرع على حق المستثمر في تحويل رأس المال المستثمر والأرباح المحققة (**الفصل الثاني**).

الباب الثاني

تدويل وسائل الحماية القانونية للاستثمارات الأجنبية

رغم أهمية الأحكام الواردة في القوانين الداخلية ومساهمتها في توفير الجو المناسب للاستثمارات الأجنبية ، فان عدم الثقة في التشريعات الداخلية للدول النامية بصفة عامة، دفعت المشرع إلى تدويل وسائل الحماية، لأن الارتباط بالتزامات دولية أصبح يمثل الوسيلة الوحيدة لجذب رؤوس الأموال الأجنبية. ففي غياب اتفاقية عالمية في هذا المجال، أصبحت الاتفاقيات الثنائية هي الوسيلة الأساسية لتشجيع وحماية الاستثمارات الأجنبية نظرا لما تتضمنه من مبادئ وقواعد واضحة ومحددة وما يترتب عنها من مسؤولية دولية في حالة الإخلال بالالتزامات الواردة فيها، بحيث تؤكد المبادئ العامة للقانون الدولي وتحولها من مبادئ عرفية إلى قواعد اتفاقية.

في غياب إجماع حول اتفاقية متعددة الأطراف في مجال الاستثمار الدولي، أصبحت الاتفاقيات الثنائية تمثل الإطار الملائم للتوفيق بين مصالح الدول النامية والدول المتقدمة، خاصة وأنها

تتضمن إحالة صريحة إلى مبادئ القانون الدولي وتساهم في تكوين قواعد قانونية دولية في مجال الاستثمار، والأحكام الواردة في هذه الاتفاقيات لها القوة الإلزامية دون حاجة إلى تكريسها في القانون الداخلي، لأن الدستور الجزائري يؤكد صراحة سمو المعاهدات الدولية على القوانين الداخلية (**الفصل الأول**).

ونظرا لخصوصية المنازعات المتصلة بالتجارة والاستثمار الدوليين وكذا المزايا التي يوفرها في العلاقات التجارية الدولية، تم تكريس التحكيم الدولي كوسيلة لتسوية المنازعات في القانون الجزائري نظرا لما يوفره من استقلالية وفعالية، ويمثل إخراج المنازعات الخاصة بالاستثمار الدولي من اختصاص المحاكم الوطنية ضمانة أساسية للمستثمر الأجنبي، خاصة وأن أحكام التحكيم الدولي الواردة في المرسوم التشريعي رقم 09/93 ذات طابع لبرالي ومطابقة للمبادئ والقواعد الدولية المعمول بها على مستوى مؤسسات وهيئات التحكيم الدولية ومن بينها مبدأ استقلالية اتفاق التحكيم عن العقد الأصلي

ولقد أكدت الجزائر التزامها بقواعد القانون الدولي في هذا المجال بعد انضمامها إلى اتفاقية نيويورك لعام 1958 الخاصة بتنفيذ أحكام التحكيم الأجنبية. ثم اكتملت الإجراءات الحمائية بانضمام الجزائر إلى اتفاقية واشنطن لعام 1965 المتضمنة إنشاء المركز الدولي لتسوية المنازعات الخاصة بالاستثمارات (C.I.R.D.I) باعتباره أداة دولية لتشجيع وحماية الاستثمارات الأجنبية.

يكرس التشريع الجزائري الحالي حول التحكيم الدولي بشكل واضح الاتجاهات الحالية للقانون الدولي في هذا المجال وسيسمح

بتوفير الحماية القانونية اللازمة للاستثمارات الأجنبية خاصة بعد إدخال بعض أحكام التحكيم الدولية في النظام القانوني الوطني، لأن هذا الأسلوب في تسوية المنازعات قد أثبت فعاليته في مجال التجارة والاستثمار الدوليين (**الفصل الثاني**).

خاتمـــة

رغم التحولات الهامة التي عرفتها الجزائر في السنوات الأخيرة، فان بعض العراقيل ما زالت قائمة أمام الاستثمار الأجنبي، وذلك بسبب التأخر الملحوظ في إصلاح بعض القطاعات الهامة مثل : الإدارة والعدالة والقطاع المالي والمصرفي، إلى جانب وضع القواعد المناسبة لبناء اقتصاد السوق.

إن إنهاء الإصلاحات التشريعية والتنظيمية والمؤسساتية التي شرعت فيها الجزائر، خاصة ما يتعلق منها ببرنامج الخوصصة وإصلاح الإدارة والعدالة والقطاع المالي والمصرفي، إلى جانب إيجاد حلول للاقتصاد الموازي ومشكل العقار والتأخر في مجال المنشآت القاعدية سيوفر الجو المناسب للاستثمارات الأجنبية الضرورية للتنمية الاقتصادية، لأن الجزائر تتوفر على عدة مزايا لجذب الاستثمارات الأجنبية خاصة منها الموقع الجغرافي والثروات الطبيعية والإمكانيات المادية والبشرية. ودخول الجزائر في الاقتصاد العالمي بعد المصادقة على اتفاقية الشراكة مع الاتحاد الأوربي وإنشاء منطقة للتبادل الحر والانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة قريبا، سيكون له أثرا ايجابيا في مجال الاستثمار الأجنبي المباشر.